

## قرار وزارى

رقم ١٢٩ / ٢٠٠٢

بتعديل القرار الوزارى رقم ٦٩ / ٢٠٠٠

استناداً إلى قانون تنظيم البلديات الإقليمية الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٦ / ٢٠٠٠ ،  
وإلى قانون حماية البيئة ومكافحة التلوث الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ١١٤ / ٢٠٠١ ،  
وإلى القرار الوزارى رقم ٦٩ / ٢٠٠٠ بإصدار لائحة الإشتراطات الصحية للمحلات  
المهنية والصناعية البسيطة ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : تمنح الورش والمغاسل المنصوص عليها فى المادة (٥) من القرار الوزارى

رقم ٦٩ / ٢٠٠٠ المشار إليه مهلة أخرى تنتهى فى ٢ / ٦ / ٢٠٠٣ م .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره .

د . خميس بن مبارك بن عيسى العلوى

وزير البلديات الإقليمية والبيئة وموارد المياه

صدر فى : ١٢ من ربيع الآخر ١٤٢٣هـ

الموافق : ٢٣ من يونيو ٢٠٠٢م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٢٢)

الصادرة فى ١ / ٧ / ٢٠٠٢م